

ما الواجب على مَنْ أخذ من مال التبرعات لبناء مسجد ثم صرف نصفه وهو من الفقراء؟ #فتاوى الفوزان

صالح الفوزان

يقول اخذ مبلغا من المال على اساس انه سيبنى به مسجدا. ثم احتاج لهذا المبلغ لظروف المت به فصرف نصف هذا المبلغ ما الواجب عليه وهو من الفقراء؟ هل يجب عليه اعادة هذا المال؟ اخذ مالا؟ نعم - [00:00:00](#)

ليبنى مسجدا. اخذ مالا من الناس. نعم. ليبنى به مسجد. هذا امانة عنده. لا يجوز له يأخذ منه شيئا. بل يجب عليه ان يصرفه فيما عين له ولا يجوز له ان يأخذ منه شيئا. وما دام انه حصل منه هذا خطأ في - [00:00:20](#)

هذا وعليه التوبة وعليه غرامة المال. يغرم المال ويبني به المسجد. نعم - [00:00:40](#)